

# كراسة

## الشروط والمواصفات لعملية إستكمال إنشاء ورصف طرق داخل مدينة العريش - مرحله ثانيه

- \* جلسة فتح المظاريف الفنية : الثلاثاء ١٥/١٢٠١٥ م الساعة الثانية عشر ظهراً
- \* إسم مقدم العطاء :
- \* التأمين البدائي : ٤٠٠٠٤ جنيه ( فقط أربعون ألفاً جنيه )

ثمن الكراسه ٥٠٠ جنيه  
مصاريف إداريه ٥٠ جنيه

الإجمالي ٥٥٠ جنيه

الشئون المالية ( )	قسم المشروعات ( )	محير عام الإدارة الهندسية ( )
--------------------	-------------------	-------------------------------

يعتمد ،،  
رئيس مركز ومدينة العريش  
( )

## الاشتراطات العامة لعملية / إستكمال إنشاء ورصف طرق داخل مدينة العريش - مرحله ثانية

- ١- تخضع هذه العمليه للشروط والمواصفات الوارده بكتاب وزارة النقل ( الهيئة العامه للطرق والكبارى ) ويعتبر مقدم العطاء أنه قد أطلع عليها وعلى الشروط المكمله ووافق بمقتضها وإحكام القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ ولاحته التنفيذية وتعديلاته أساس التعاقد في هذه العمليه .
- ٢- تقبل العطاءات بمكتب العقود بمجلس مدينة العريش لغاية الساعه عشرة ظهرا يوم الثلاثاء ٢٠/١٥/٢٠١٥ م
- ٣- العطاء سارى المفعول لمدة تسعون يوما من تاريخ جلسة فتح المظاريف .
- ٤- الكميات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات تقديرية والغرض منها بيان مقدار العقد بصفه عامه والعبره بما يطلب تنفيذه من المقاول وعلى المقاول التحقق من صحة المقادير والكميات ويطبق على المقاول نصوص القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ م ولاحته التنفيذية وتعديلاته وأى مواد مضافه بخصوص الكميات المنفذه ماده ٨٧ وماده ٨٢ اللانحة التنفيذية للقانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ م وأى تعديلات تطرأ عليه .
- ٥- المجلس الحق في رفض أو قبول أي عطاء أو تجزئته أو إلغاء المناقصه بدون إبداء الأسباب .
- ٦- على المقاول تقديم سابقه أعمال معتمده من الجهات السابق التعامل معها وصوره مجده من البطاقه الضريبيه وبطاقة التسجيل بالإتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء وشهادة التسجيل بمصلحة الضرائب على المبيعات وصوره من السجل التجارى مجدد وصوره من عقد تأسيس الشركه وكشف بالمعدات ومرافق الصيانه إن وجدت وشهادة بيانات مؤقه (أصل) من الإتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء .
- ٧- على المقاول تدبير جميع المواد المطلوبه بمعرفته ودون إنتظار لأى تصاريح ودون أن يؤثر ذلك على مدة العمليه وأن يضع المقاول فى تقييمه لفقات البند تقلبات الأسعار والضرائب العامه والمبيعات وخلافه خلال مدة التنفيذ وكذا المواد البتروليه مع العلم بان جميع المواد وارد كسارات شمال سيناء ما لم يطلب خلاف ذلك .
- ٨- أى تأخير عن المده الأصلية للعمليه دون مبرر يطبق عليه لائحة القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ م .
- ٩- يعين المقاول مهندسا نقابيا متخصصا مديرًا للمشروع ومهندسو آخرون حسب فئة التصنيف التي تتنطبق على العمليه والمحدد والإتحاد المصرى لمقاولى أعمال التشييد والبناء ومتضامنين معه فى المسؤوليه ويحضرهم معه عند التعاقد ويحق للمجلس خصم مبلغ ٢٠٠ جنيه (مائتين جنيه يوميا) على كل مهندس غير متواجد أثناء سير العمل .
- ١٠-الأعمال الغير وارده بالكراسه ويكلف بها المقاول يتم المحاسبه عليها على أسعار قائمة صيانة المجلس لسنة التعاقد للأعمال الإنثانيه وبخصوص الأعمال الخاصه بأعمال الطرق يتم المحاسبه عليها بعمل دراسه تحليليه للسعر السوقى.
- ١١-المقاول مسؤولا على تدبير المياه والكهرباء بمعرفته ونفقته .
- ١٢-تبدأ مدة العمليه من تاريخ إسلام الموقع أو التاريخ المشار إليه بالفقره رقم ٢٠ من الإشتراطات العامة ومدة العمليه هي ( أربعة شهور ) .

توقيع مقدم العطاء

١٣- أى إشتراطات مخالفه لما جاء بدفتر الإشتراطات الخاصه وبما ورد بكتاب الهيئة العامه للطرق والكبارى تعتبر مرفوشه قطعيا وللمجلس الحق في رفض أى عطاء مقترن .

٤- على المقاول تخصيص سياره ركوب بسائقها بحالة جيده ولا تقل سعة المحرك عن ١٦٠٠ سى سى وتخصص للعمل مع طاقم الإشراف المعين من قبل المجلس طوال الإسبوع وطوال النهار وتكون هذه السياره جاهزه وصالحة للإستخدام يوميا وفي حالة تخلفها لأى سبب يتم خصم مبلغ ٢٠٠ جنيه (مائتين جنيه) يوميا عن كل سياره على حساب المقاول لاستخدام سيارات المجلس وذلك دون اعتراض من المقاول .

٥- على المقاول قبل البدء في استخدام أى ماده التأكد من مطابقتها للمواصفات بإجراء التجارب المعمليه وذلك قبل البدء في التنفيذ وفي حالة مخالفتها يتم إزالتها بمعرفة المقاول دون المطالبه بأى تعويض .

٦- يتم توقيع مقدم العطاء على جميع صفحات كراسة الشروط والمواصفات والإشتراطات العامه وتحتم بخاتم الشركه الخاص بها .

٧- لا يتم وضع ( شرط إضافة مدة تأخير بسبب عدم صرف الدفعات ) .

٨- على المقاول تقديم ميزانية طويله للطريق وقطع المطلوب العمل فيه قبل البدء في الاعمال .

٩- يتلزم المقاول بمجرد اخطاره استيفاء التامين النهائي وقبل البدء في العمل يتم التامين على الاعمال موضوع العقد ويقدم لذلك وثيقه تامين طبقا للقانون ٦ لسنة ١٩٧٦ والمعدل للقانون رقم ٣٠ لسنة ١٩٨٣ .

١٠- على المقاول استيلام موقع العملية خلال اسبوع من تاريخ صدور امر الشغل وفي حالة تخلف المقاول عن استيلام الموقع مدة تزيد عن اسبوع اخر يعتبر ابتداء مدة العملية من تاريخ تسديد التامين النهائي .

١١- يعتبر دفتر الزيارة اصل + صورة من المستندات الخاصة بالمشروع والمقاول مسئول مسئولية كاملة عن تواجد دفتر الزيارة بالموقع وتنفيذ كل ما جاء من التعليميات الموقعة من المهندسين المشرفين وتعتبر أي اعمال لم يصرح بها بدفتر الزيارة غير ملزمة للمجلس ومرفوضة ولا يستحق عنها أي مستحقات وتزال عن نفقة المقاول .

١٢- على المقاول التاكد من موقع العملية قبل الدخول في المناقصة .

١٣- المجلس وطاقم الاشراف هما المسئولان عن أي تعديلات او ما شابه ذلك يتم تنفيذه بمعرفة المقاول دون اعتراض منه عليها .

١٤- على المقاول التاكد بنفسه من ان كراسة الشروط والمواصفات المباعة له وكذا المستندات والتوصيات والتعديلات المرفقة هي لذات العملية المتقدم بها وان جميع الكميات الخاصة بالبنود مدونة بالكراسة وان يرجع المجلس في ايضاحات له قبل جلسة فتح المظاريف .

١٥- على المقاول تجهيز مكتب بمنطقة العمل حسب اشتراطات المكتب العربي وتحفظ به نسخة من الرسومات ونسخة من العقد والاشتراطات العامه .

١٦- للمجلس الحق في تغير موقع العمل داخل كردون المدينة او القرية دون المطالبة بفارق اسعار .

١٧- المجلس غير مسئول عن مدد التأخير لاعمال نقل المواد المحجرية او البترولية الخاصة بالعملية .

١٨- على المقاول ان يرفق بالعطاء تامين ابتدائي قدرة ( ٤٠٠٠٠ جنيه ) فقط أربعون ألف جنيه يزداد الى ٥٪ عند الرسو .

١٩- مدة ضمان الاعمال ثلاث سنوات من تاريخ الاستيلام الابتدائي للطريق واذا ظهر اي عيب في الطريق ( شروخ - هبوط - فجوات ) او أي عيب فني يتم اصلاحه بمعرفة المقاول خلال اسبوع من تاريخ اخطار المقاول ولو استدعى ذلك جزء او كل من مسافة الطريق الذي يتضمن عدم صلاحيته وذلك حسب ارشادات لجنه الاستيلام الابتدائي للعملية

توقيع مقدم العطاء

- ٣٠- يتم عمل الاختبارات اللازمة في أي من المعامل التي يحددها المجلس على نفقة المقاول تقديم التسهيلات اللازمة للتأكد من مطابقة الإعمال والمواصفات وموافقتنا بنتائج العينات معتمدة .
- ٣١- على المقاول اعتماد عينات من طبقة الأساس والطبقة السطحية الإسفلية في معمل مديرية الطرق بالعرش قبل البدء في التنفيذ وتكون هذه الاختبارات على نفقة المقاول وهذا الشرط يعتبر مكملاً للشرط رقم ٣٠ .
- ٣٢- بخصوص طبقة الأساس يتم عمل جلسة واحدة لكل عشرون متر طولي أو من ٦٠ : ٧٠ متر مربع ولا يسمح بنقص السمك عما هو وارد بكراسة الشروط والمواصفات .
- ٣٣- الطبقة السطحية والرابطة يتم عمل جلسة واحدة لكل ٥٠ م طولي أو ١٠٠ متر مربع ولا يسمح بأي عجز في السمك عما هو وارد بكراسة الشروط والطبقة السطحية داخل حدود التدرج رقم ٤ ج طبقات سطحية والطبقة الرابطة داخل حدود التدرج رقم طبقات رابطة والواردة بمواصفات الهيئة للطرق والكباري .
- ٣٤- على المقاول توفير الموازين والمكابيل والأجهزة المساحية الأزمة للرقابة على الإعمال وعليه التأكد من معايرتها .
- ٣٥- لا يتم صرف أي مستحقات للمقاول سواء كانت دفعات جارية أو ختامية إلا بعد موافقات المجلس بنتائج العينات المختبرة والمعتمدة ومطابقة للمواصفات الواردة .
- ٣٦- لا يتم تنفيذ طبقة تلي الطبقة السابقة إلا بعد التأكد من جميع التجارب اللازمة للوصول إلى المواصفات الفنية الواردة في كراسة الشروط وفي حالة عدم مطابقتها يتم إزالتها بكمالها بمعرفة المقاول على نفقته الخاصة دون طلب أي تعويض .
- ٣٧- يحق للمجلس المرور في أي وقت لمعاينة المعدات والآلات التي تستخدم في التنفيذ .
- ٣٨- يحق للمجلس إيقاف كل أو بعض أجزاء العمل التي تتأثر من مخالفة المقاول بأي شرط من شروط العقد إلى أن يتم إزالة آثار المخالفة ولا يحق للمقاول بسبب ذلك الحصول على مدد إضافية أو تعويض .
- ٣٩- على المقاول الالتزام بعدد العمالة المحددة من إدارة التخطيط والمتابعة وفقاً لتعليمات الخطة العاجلة بعده (عامل فقط) .
- ٤٠- يتلزم المقاول بتنفيذ قوانين العمل والاحتياطات الصحية والبيئية والأمنية للعملة القائمة على التنفيذ .
- ٤١- لا يسمح للمقاول بأي حال من الأحوال تجزئة الكميات أو فناتها بالكراسة وإن يتم وضع أسعار على الكميات النصوص عليها بالكراسة واضحة وبقيمة واحدة لكل بند ويستبعد أي عطاء يقرن باشتراطات أو تحفظات تخالف اشتراطات المجلس ولا يقبل تحميم الأسعار من بند إلى آخر .
- ٤٢- على المقاول الراسى عليه العمليه يتلزم بسداد مستحقات وحدة العماله الغير منتظمه وذلك تنفيذاً لنص الماده ٢١ من قانون العمل رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ وعدم صرف أي مبالغ إلا بعد تسوية مستحقات وحدة العماله الغير منتظمه بمديرية القوى العامله .
- ٤٣- بند تركيب البردورات شامل توريد فرشة خرسانية أسفل البر دورات سمك ١٠ سم وعرض ٣٠ سم وضع خرسانة على جانبي البر دورات وحسب تعليمات جهاز الإشراف وكذا الدهان ثلاثة اوجة باللون المطلوب .
- ٤٤- يتم وضع الأسعار لجميع البنود بمعرفة المقاول واضحة مع تفاصيلها بخط واضح في خانة الفئة .
- ٤٥- على المقاول تقديم برنامج زمني تنفيذ للإعمال على أن يتلزم به بعد اقراره واعتماده من المجلس وفي حالة الإخلال بهذا البرنامج يحق للمجلس تعليمة قيمة غرامه التأخير حتى انتهاء الاعمال أو تسليمها وذلك حسب ما يراه المجلس .
- ٤٦- على المقاول التقدم بنفسه عند طلب شراء الكراسة أو تفويض أحد أفراد الشركة بتفويض رسمي من الشركة ومحظوظ بخاتم الشركة وكذا عند حضور الجلسات - توقيع مقدم العطاء

٤٧ - أيام الكوارث الطبيعية والحروب والنوات والإمطار والتي يتوجب فيها وقف الاعمال يتم احتسابها للمقاول كمدد تضاف لمدة العملية بعد إحضار كتاب معتمد من الهيئة العامة للأرصاد الجوية من الإدارة العامة للمناخ دون المطالبة بزيادة الأسعار .

٤٨ - يتم نقل وإعادة تثبيت أي إنارة تعرض نهر الشارع الجاري انشاء على نفقة المقاول شامل جميع ما يلزم من توصيلات كهربائية وعوازل وخلافة ويتم إعادة التثبيت في المكان الذي يحدده طاقم الإشراف .

٤٩ - يتم نقل ورفع أي أحجار كبيرة ومخلفات تشغيل عند توريد المواد الحصوية الطبيعية ونقلها بمعرفة المقاول وعلى نفقة إلى المقابل العمومية .

٥٠ - يرفق بالمظروف الفني تأمين إبتدائي بمبلغ ( ٤٠٠٠٠ جنية ) فقط أربعون ألف جنيه وعند تقديم التأمين الإبتدائي بخطاب ضمان يجب ألا تقل مدة سريان خطاب الضمان عن ١٢٠ يوماً من تاريخ فتح المظاريف الفنية وذلك طبقاً لأحكام المادة ٧٠ من اللائحة التنفيذية ( ٩٠ يوماً مدة سريان العطاء من تاريخ فتح المظاريف الفنية مضافة إليها مدة لا تقل عن ٣٠ يوماً (ثلاثين يوماً) على الأقل بعد إنتهاء المدة المحددة لسريان العطاء ) .

٥١ -أى بند غير وارد في كراسة الشروط والمواصفات يحاسب على أسعار السوق أو دراسة تحليله للأسعار .

٥٢ - بلزتم المقاول الراسى عليه العملية بسداد مستحقات العماله الغير منتظمه لدى القوى العامله وفقاً للقانون رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ وتعديلاته والقوانين واللوائح المعمول بها في هذا الشأن بمديرية القوى العامله وإحضار مخالفته بذلك.

٥٣ - الاختبارات علي مواد الأساس والأساس المساعد كما يلى :-

• التأكيل على الجزء المحجوز على مهزة رقم ١٠

• التدرج الحبيبي للمواد

• حد السiolة ومحال اللدنة على الجزء المار من المهزة رقم ٤٠

• الكثافة الجافة على الطبيعة

• طبقات الإسفالت

• نسبة البتومين للمخلوط الإسفالتي

• التدرج الحبيبي

• تحديد الثبات والانسياب للمخلوط الإسفالتي بطريقة مارشال

• تحديد نسبة الفراغات الهوائية

❖ في جميع الأحوال يتم التنفيذ طبقاً لما يلى :-

• تعليمات جهاز الإشراف بمجلس المدينة

• الشروط والمواصفات القياسية لسنة ١٩٩٠ م للهيئة العامة للطرق والجسور

• الشروط الخاصة للعملية

• توصيات المعامل المركزية للطرق والجسور

• القانون ٨٩ لسنة ١٩٩٨ م واللائحة التنفيذية الصادر بقرار وزير المالية رقم ١٣٦٧ لسنة ١٩٩٨ م وما

يطرأ عليه من تعديلات

• الكود المصري للطرق

٤٥ - يشمل المظروف الفني على التأمين المؤقت والبيانات والمستندات المطلوبه للتحقق من مطابقة العرض الفني للشروط والمواصفات المطروحه وتوافر الكفايه الفنيه والمقدره الماليه لمقدم العطاء وعلى الأخضر :- توقيع مقدم العطاء

- جميع البيانات الفنية على العرض المقدم .
- طريقة التنفيذ ،
- البرنامج الزمني للتنفيذ و مدته .
- بيان مصادر ونوع المواد والمهام والأجهزة التي تستخدم في التنفيذ .
- بيان عن أسماء ووظائف وخبرات الكوادر التي سيتولى إشرافها على التنفيذ .
- بيانات كاملة عن الشركات التي يسند إليها جزء من التنفيذ .
- سابقة الأعمال .
- بيان القيد في السجلات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد .
- القيد في السجل التجارى أو الصناعى أو السجلات التي تكون القيد بها واجباً قانونياً حسب الأحوال .
- بطاقة عضوية الإتحاد المصرى للتشييد والبناء .
- شهادة تسجيل لدى مصلحة الضرائب على المبيعات .
- البطاقة الضريبية .
- بيان الشكل القانوني لمقدم العطاء .
- المظروف المالى ويشمل :-
- قوائم الأسعار وطريقة السداد .
- قيمة الصيانة وغيرها من العناصر التي تؤثر على القيمة المالية للعرض وفقاً لما تقتضيها شروط الطرح.

### **توقيع مقدم العطاء**

## مقاييسه تقديرية لعملية / إستكمال إنشاء ورصف طرق داخل مدينة العريش - مرحله ثانيه

البند	بيان الأعمـال					
	الكمـيه	الـفـئـه	الإجمـالـي	الـجـنيـه	الـجـنيـه	قـ
١	٤٥٠٠	٣ م	بالمتر المكعب أعمال أتربه حفر أو ردم أو نقل أتربه لتشكيل جسر الطريق طبقاً للمنسوب التصميمي مع الدmk والرش بال المياه وطبقاً للشروط والمواصفات والقطاع العرضي النموذجي والبند كامل			
٢	٥٠٠٠	٢ م	بالметр المسطح أعمال ترميم ومسح وإزالة المخالفات للمقالب العموميه وتجهيز طبقة الأساس القديمه وإعدادها قبل وضع الطبقة السطحية مع ترميم طبقة الأساس للوصول إلى سمك ٢٥ سم بحيث لا يقل طبقة الأساس المضاهه عن ١٥ سم (ناتج كسارات سن ٦) بعد الدmk مما جميعه			
٣	١٠٠٠	٢ م	بالметр المسطح توريد وفرش طبقة أساس من المواد الحصويه ناتج تكسير كسارات متدرجة (سن ٦ ) بسمك متوسط ٢٥ سم بعد الدmk على طبقتين مع رش المياه مع عمل الفرمه اللازمه وعمل الاختبارات اللازمه في القطاعات التي يحددها المهندس المشرف وطبقاً للمناسيب التصميميه والقطاع العرضي وطبقاً للشروط والمواصفات			
٤	٥٥٥٠	٢ م	بالметр المسطح توريد وفرش طبقة أساس من المواد الحصويه الطبيعيه المتدرجه ( تربه زليطيه ) بسمك متوسط ٢٥ سم بعد الدmk على طبقتين مع رش المياه مع عمل الفرمه اللازمه وعمل الاختبارات اللازمه في القطاعات التي يحددها المهندس المشرف وطبقاً للمناسيب التصميميه والقطاع العرضي وطبقاً للشروط والمواصفات			
٥	١١٥٥٠	٢ م	بالметр المسطح توريد ورش طبقة تشيرب من الأسفلت السائل متوسط التطوير M.C.O فوق طبقة الأساس بمعدل ١.٥ كجم/م ٢ المسطح مما جميعه			
٦	٢٧٠٠٠	٢ م	بالметр المسطح توريد ورش طبقة لصق من الأسفلت سريع التطوير R.C.5 بمعدل ٥ كجم/م ٢ فوق طبقة الأسفلت وذلك بعد نظافتها من الأتربه والمخلفات وذلك حتى تكون صالحه لوضع طبقة اللصق وطبقاً للشروط والمواصفات مما جميعه			
٧	٣٧٥٥٠	٢ م	بالметр المسطح توريد وإنشاء طبقة سطحية من الخرسانه الأسفلتيه على الساخن بسمك ٥ سم بعد الدmk تدرج (٤ ج) باستخدام سن الأحجار الصلبه وطبقاً للشروط والمواصفات والقطاع العرضي			
٨	١٠٠	٣ م	بالметр المكعب توريد وفرش خلطه أسفلتيه لزوم الترميم تدرج (٤ د ) مع عمل النظافه للسطح المطلوب ترميمه وإزالة المخلفات المنهاره من الحفر مع تسوية جوانب الحفر ورشها بطبقه من M.C.O أو R.C.5 وتجهيزها لوضع الأسفلت عليها مما جميعه			
٩	١٥٣	العدد	بالعدد رفع وخفض مطابق الصرف الصحى وغرف تفتيش محابس المياه وإنشاء غرف صرف امطار وخلافه للوصول إلى منسوب الأسفلت للشارع مما جميعه مع فهو العمل كاملا حسب المواصفات وأصول الصناعه			
الجمـالـي						

مدير عام الإداره الهندسيه

مندوب مديرية الطرق

رئيس قسم المشروعات

مهندس

يعتمد ،،  
رئيس مجلس المدينة  
( )  
م / محمد فهمي البيك